




Distr.: General  
19 October 2023

Arabic  
Original: English

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة

العلمية والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع الخامس والعشرون

نيروبي، 15-19 أكتوبر/تشرين الأول 2023

البندان 4 و6 من جدول الأعمال

النتائج المستخلصة من التقييمات التي أجراها

المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال

التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية والهيئة

الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ وآثارها على

العمل المضطلع به بموجب الاتفاقية

الإدارة المستدامة للأحياء البرية

توصية اعتمدها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في 19 أكتوبر/تشرين

الأول 2023

### 7/25 - الإدارة المستدامة للأحياء البرية

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

1- تحيط علماً بالمعلومات التي أعدتها الأمانة بشأن المجالات التي تتجاوز قطاع اللحوم البرية التي قد تتطلب إرشادات تكميلية، على النحو الوارد في الوثيقة CBD/SBSTTA/25/11؛

2- تحيط علماً أيضاً بالأهداف المواضيعية الخمسة المدرجة في خطة عمل الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية للفترة 2023-2025، بما في ذلك لدعم تنفيذ إطار كورمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛

3- تحيط علماً كذلك بوجهات النظر التي أعربت عنها الأطراف في الاجتماع الخامس والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بشأن المجالات الإضافية التي يمكن أن تستفيد من المزيد من العمل في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك بشأن القضايا التي يتناولها تقرير التقييم المواضيعي بشأن الاستخدام للأنواع البرية الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية التي لم تُدرج في الوثيقة CBD/SBSTTA/25/11؛

4- تشير إلى أنه ينبغي على الإرشادات الإضافية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية التي تتجاوز قطاع اللحوم البرية أن تساهم في تنفيذ غايات وأهداف الإطار، باعتبار أن ذلك يمثل هدفها الرئيسي؛

5- تطلب إلى الأمين التنفيذي أن يتعاون مع الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية لإجراء، بما يتماشى مع ولاية الاتفاقية وغايات وأهداف الإطار، مزيد من التحليل للثغرات بهدف تحديد المجالات التي لا تغطيها بشكل كاف الإرشادات الحالية التي وضعت بموجب الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية المختصة؛

6- يطلب أيضا إلى الأمين التنفيذي أن يراعي، عند إجراء التحليل الإضافي للثغرات المشار إليه في الفقرة 5 أعلاه، بما يتماشى مع ولاية الاتفاقية وغايات وأهداف الإطار، العناصر الرئيسية السبعة للسياسة الفعالة للاستخدام المستدام للأنواع البرية المحددة في تقرير التقييم المواضيعي بشأن الاستخدام المستدام للأنواع البرية، وهي:

- (أ) اتخاذ القرارات بصورة شاملة وتشاركية؛
  - (ب) إدراج أشكال متعددة من المعرفة والاعتراف بالحقوق؛
  - (ج) التوزيع العادل للتكاليف والمنافع؛
  - (د) تصميم السياسات لتلائم السياقات المحلية، والاجتماعية، والإيكولوجية؛
  - (هـ) رصد الظروف والممارسات الاجتماعية والإيكولوجية؛
  - (و) تنسيق السياسات ومواءمتها؛
  - (ز) المؤسسات القوية، من العرفية وصولا إلى القانونية؛
- 7- تطلب كذلك إلى الأمين التنفيذي، عند إجراء التحليل الإضافي للثغرات المشار إليه أعلاه، القيام

بما يلي:

- (أ) التماس وجهات النظر والمدخلات من الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب، وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة والهيئات الحكومية الدولية المختصة، بالتزامن مع الاستعراض والتحليل الشاملين للأدوات والإرشادات الحالية التي يمكن أن تدعم تنفيذ غايات وأهداف الإطار، على النحو الذي طلبته الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في توصيتها 3/25؛
- (ب) استعراض قائمة المجالات التي قد تتطلب إرشادات تكميلية على أساس التحليل الإضافي للثغرات، مع مراعاة وجهات النظر المشار إليها في الفقرة 3 أعلاه؛
- (ج) تقديم نتائج التحليل الإضافي للثغرات، بما في ذلك القائمة المنقحة، إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيها في اجتماعه السادس عشر؛

8- توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف، في اجتماعه السادس عشر، مقررا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرراته [7/14](#) المؤرخ 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، و [19/15](#) المؤرخ 19 ديسمبر/كانون الأول 2022، و [23/15](#) المؤرخ 10 ديسمبر/كانون الأول 2022،

وإن يدرك أن الاستخدام والإدارة المستدامين للأنواع البرية يسهمان في تحقيق الغايات والأهداف ذات الصلة لإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي،<sup>1</sup> ولا سيما الغايتين ألف وباء والأهداف 4، و5، و9، و10، وكذلك أهداف التنمية المستدامة،

وإن يرحب بالتقدم الذي أحرزته الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية،

وإن يدرك أن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية قد حدد الاستغلال المفرط للأنواع باعتباره أحد الدوافع الرئيسية لفقدان التنوع البيولوجي،

وإن يدرك أيضا أن الاستخدام المستدام للأنواع البرية أمر بالغ الأهمية لوقف فقدان التنوع البيولوجي وعكس اتجاهه، وهو بالتالي مدمج جيدا في العمل المضطلع به بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي،<sup>2</sup> بما في ذلك من خلال برامج عمل متعددة، ومبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية للاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي<sup>3</sup> والإطار،

وإن يشدد على أن مليارات الأشخاص في جميع أنحاء العالم يعتمدون على الاستخدام المستدام للأنواع البرية، وهو أمر بالغ الأهمية بشكل خاص للأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة،

وإن يشدد أيضا على أن الاستخدام المستدام للأنواع البرية أساسي لهوية ووجود العديد من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء،

1- يرحب بتقرير التقييم المواضيعي بشأن الاستخدام المستدام للأنواع البرية الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية،<sup>4</sup> وموجزه لواضعي السياسات ورسائله الرئيسية، ويشير إلى صلتها بالعمل المنجز بموجب الاتفاقية وتنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛

2- يدرك أن رصد الأنواع البرية يحتاج إلى موارد كثيفة وسيطلب المزيد من الدعم والاستثمار في جميع البلدان للتصدي للتحديات المتعلقة بالقدرات والتحديات المالية، والتقنية، والمؤسسية التي تفرض قيودا قوية على رصد الأنواع البرية، والتي تظهر بوضوح أكبر في البلدان النامية، ويشدد على أن جهود الرصد التي تشمل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والنهج العلمية، وتيسر المشاركة المنصفة لجميع الجهات الفاعلة الرئيسية، قادرة على إرشاد عملية صنع القرار بشكل أفضل؛

3- يشجع الأطراف، والحكومات الأخرى، والحكومات دون الوطنية على جميع المستويات والمنظمات ذات الصلة على ضمان المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء، والفتيات والفتيان، والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة في عمليات صنع القرار المتعلقة بالأنواع البرية، بما يتماشى مع الهدفين 22 و23 من الإطار؛

<sup>1</sup> المقرر 4/15، المرفق.

<sup>2</sup> الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد. 1760، رقم 30619.

<sup>3</sup> المقرر 12/7، المرفق الثاني.

<sup>4</sup> Jean-Marc Fromentin and others, eds، تقرير التقييم المواضيعي بشأن الاستخدام المستدام للأنواع البرية (بون، ألمانيا، أمانة المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، 2022).

4- يشجع الأطراف، ويدعو الحكومات الأخرى والحكومات دون الوطنية على جميع المستويات، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والمنظمات ذات الصلة، وفقا لاحتياجاتها وقدراتها وظروفها وللالتزامات الدولية ذات الصلة، وحسب الاقتضاء، إلى القيام بما يلي:

(أ) استخدام المعلومات الواردة في التقييم في تنفيذ الاتفاقية وغايات وأهداف الإطار، بما في ذلك عند تحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وتحديد الأهداف الوطنية وإعداد التقارير الوطنية؛

(ب) النظر في الإجراءات السياساتية السبعة المقترحة أو "العناصر الرئيسية" المستمدة من التقييم، حسب الاقتضاء ووفقا للتشريعات الوطنية، على النحو المشار إليه في الفقرة 6 من التوصية 7/25 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، عند وضع وتنفيذ السياسات المتعلقة بالاستخدام المستدام، أي اتخاذ القرارات بصورة شاملة وتشاركية؛ وإدراج أشكال متعددة من المعرفة والاعتراف بالحقوق؛ والتوزيع المنصف للتكاليف والمنافع؛ والسياسات المصممة لتلائم السياقات الاجتماعية والإيكولوجية المحلية؛ ورصد الأوضاع والممارسات الاجتماعية والإيكولوجية؛ والسياسات المنسقة والمتوائمة؛ والمؤسسات القوية، من العرفية وصولاً إلى القانونية؛

(ج) دمج آليات شاملة للجميع وتشاركية لوضع صكوك وأدوات سياساتية، وأطر ومؤشرات للرصد، بما في ذلك من أجل الأهداف 4، و5، و9، و10، و22 و23 من الإطار، تمثيا مع التشريعات الوطنية والالتزامات الدولية ذات الصلة، وضمان أخذ التغييرات في السياقات الاجتماعية والاقتصادية والمواءمة مع السياسات القطاعية بعين الاعتبار في هذه الصكوك والأدوات، وتشجيع دمج نظم المعرفة المتعددة لتعزيز عملية صنع القرار وتعزيز القدرة التكيفية لصكوك السياسات المتعلقة بالاستخدام المستدام للأنواع البرية؛

(د) دعم السياسات التي تأخذ في الاعتبار مستويات الفقر وعدم المساواة وانعدام الأمن الغذائي بين الفئات التي تعيش في أوضاع هشّة وتعتمد على الاستخدام المستدام للأنواع البرية، ودعم البدائل التكميلية للأشخاص الذين يعيشون في فقر لمنع الممارسات غير المستدامة؛

(هـ) تلبية احتياجات الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة ومراعاة وظروفهم، فضلا عن التحديات المتعلقة بحيازة الأراضي، وحقوق استخدام الموارد والتوزيع غير المنصف للتكاليف والمنافع الناشئة عن الاستخدام المستدام للأنواع البرية من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية وغايات وأهداف الإطار؛

(و) دعم الجهود الرامية إلى إدماج التعليم، والاتصال والتوعية بشأن الاستخدام المستدام للأنواع البرية لتحقيق الإطار، بما يتماشى مع هدفه 21؛

(ز) العمل مع الشركاء، بما في ذلك الشراكة التعاونية المعنية بالإدارة المستدامة للأحياء البرية، لوضع مؤشرات لرصد حالة واتجاهات استخدام الأنواع البرية، والمنافع الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، والآثار التي تمس الفئات الضعيفة، مع الأخذ في الاعتبار مؤشرات إطار رصد إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛

(ح) التصدي للتحديات المحتملة للاستخدام المستدام للأنواع البرية، بما في ذلك آثار تغير المناخ، وزيادة [الطلب والتطورات التكنولوجية] [الممارسات غير المستدامة] التي لها آثار سلبية على الأنواع البرية، بطريقة متكاملة لتحقيق الأهداف 4 و5 و9 [و10] من الإطار؛

(ط) تحديد روابط ومساهمات الاستخدام المستدام للأنواع البرية في تحقيق الأهداف الأوسع للحفاظ والاستعادة والإدارة المستدامة وأهداف التنمية المستدامة لضمان مواءمة السياسات، ودعم التخفيف من حدة الفقر والقضاء عليه والسياسات الرامية إلى تأمين حقوق حيازة الأراضي والوصول المنصف إليها، ومصايد الأسماك والغابات كوسائل تمكينية من أجل الاستخدام المستدام للأنواع البرية؛

(ي) معالجة القيود، مثل عدم تنفيذ الصكوك الدولية في السياسات الوطنية والافتقار إلى البيانات والمؤشرات لرصد التقدم في هذا الصدد، فضلا عن فقدان اللغات، التي تقوض قدرة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء على الحفاظ على الممارسات المرتبطة بالاستخدام المستدام للأنواع البرية واستعادتها من أجل تحقيق الأهداف المتعلقة بهذا الاستخدام؛

(ك) تعزيز المؤسسات والقواعد العرفية، وتشجيع مشاركة أصحاب المعارف التقليدية في وضع صكوك وأدوات السياسات؛

(ل) تعزيز فهم ما يلي: (1) الروابط بين استخدام الأنواع البرية والعوامل الرئيسية المسببة لفقدان التنوع البيولوجي، ولا سيما مسارات إدخال وانتشار الأنواع الغريبة الغازية؛ و(2) الأدوات اللازمة لمنع هذا الإدخال والانتشار، دعما لتحقيق الهدف 6 من الإطار؛

(م) تنسيق الجهود من أجل وقف الصيد والاستخدام غير المشروع [وغير المستدام] للأنواع البرية والاتجار بها، مع تعزيز التجارة المستدامة والأمن والمشاركة [التي يمكن تتبع مصدرها] دعما لتحقيق الهدف 5 من الإطار؛

(ن) تشجيع إجراء المزيد من البحوث من أجل تحسين فهم الروابط بين استخدام الأنواع البرية والأمراض الحيوانية المنشأ، بما في ذلك الأمراض التي تحملها النواقل والأمراض المهملة، مع مراعاة المحددات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للصحة والاستفادة من المعارف الموجودة؛

(س) تشجيع إجراء المزيد من البحوث، بالاشتراك مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء، بشأن السيناريوهات المتعلقة بالاستخدام المستدام للأنواع البرية، بما في ذلك لتجميع وحصاد الحيوانات الأرضية والممارسات غير الاستخراجية؛

5- [يطلب إلى الأمين التنفيذي، [رهنًا بتوافر الموارد] بالتعاون مع الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية وبالاستناد إلى إسهامات الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب، والمنظمات ذات الصلة، إعداد مشروع إرشادات تكميلية تتعلق بالمجالات التي تقع في نطاق ولاية الاتفاقية، بهدف دعم التنفيذ الفعال للإطار، مع مراعاة العناصر الرئيسية السبعة المشار إليها في الفقرة 4(ب)، وكذلك التحليل الإضافي للثغرات والقائمة المنقحة للمجالات التي قد تتطلب إرشادات تكميلية يجري إعدادها بموجب التوصية 7/25، وتقديم هذه الإرشادات إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والنظر فيها خلال اجتماع يُعقد قبل الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف؛]

6- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى والحكومات دون الوطنية على جميع المستويات، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء، والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم معلومات عن أفضل ممارسات الإدارة

المستدامة للأحياء البرية، ويطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع وتوليف المعلومات المقدمة، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها السابع والعشرين؛

7- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى تعزيز الحوافز لتعزيز حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للأحياء البرية، ولا سيما خطط ائتمان التنوع البيولوجي، بطريقة تجعلها في متناول الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء المشاركين في حفظ الأحياء البرية وإدارتها بشكل مستدام؛

8- يطلب إلى الأمين التنفيذي، [رهنًا بتوافر الموارد،] بالتشاور مع الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب، وبالتعاون مع الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية، تيسير الحوارات الإقليمية من أجل بناء فهم مشترك بشأن تطبيق العناصر الرئيسية السبعة المشار إليها في الفقرة 4(ب).